



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة تكريت

كلية التربية للعلوم الإنسانية

قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية

المرحلة الثانية

اسم المادة: علم التفسير

اسم المحاضرة: التفسير بالرأي

أ.م.د. عبد الرحمن حسن ناصر

للعام الدراسي ٢٠٢٥-٢٠٢٦

التفسير بالرأي

عرفنا التفسير في محاضرات سابقة ، فما هو الرأي : الرأي يطلق على الاعتقاد والاجتهاد والقياس ومنه قالوا : اهل الرأي : هم اهل القياس .

التفسير بالرأي : هو توضيح معاني القرآن الكريم بموجب وجهة نظر خاصة تعتمد على المعتقد والفكرة التي يحملها المفسر وما يملكه من تمكن في علوم اللغة والشريعة والثقافة العامة.

أما عند المفسرين : هو الذي لم يرد به نقل عن رسول الله ﷺ ولا عن الصحابة الكرام ؓ ولا التابعين.

فالمفسر بالرأي يعتمد في تفسيره على:

١- المدلول اللغوي للنصوص كما استعملها العرب عند نزول القرآن.

٢- احاطة المفسر بظروف النص والمؤثرات التي تصرف اللفظ عن ظاهره وترجح احد المعاني المحتملة للنص على غيره.

ويسمى التفسير بالرأي تفسيراً بالدراية، أو تفسيراً بالمعقول ، وهو تفسير القرآن بالاجتهاد بعد ان يعرف المفسر كلام العرب، وبعد معرفة الألفاظ العربية ووجوه دلالتها، ومعرفة أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر. ويجب أن يكون الاجتهاد مبنياً على العلم والفقه، ولذلك قال السيوطي في الاتقان : التفسير بالرأي : هو الاجتهاد في تفسير القرآن الكريم، وفق قواعد وشروط أهمها: معرفة كلام العرب ومناحيهم في القول، ومعرفة الألفاظ العربية والوقوف على دلالتها ومقتضياتها. والعلم بأسباب النزول، والناسخ المنسوخ، والحديث والأصول والفقه، وأن يكون المفسر بعيداً عن الهوى ونزعة التعصب.

وقال الزركشي في كتابه البرهان في علوم القرآن ما ملخصه ((للناظر في القرآن لطلب التفسير مأخذ كثيرة أهماتها أربعة:

الأول: النقل الصحيح عن النبي ﷺ.

الثاني: الأخذ بقول الصحابي، فإن تفسيره عندهم بمنزلة المرفوع إلى النبي محمد كما قاله الحاكم في تفسيره.

الثالث: الأخذ بمطلق اللغة فإن القرآن نزل بلسان عربي مبين . وجاء عن مالك بن أنس قال: لا أوتى برجل غير عالم بلغات العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالا.

الرابع: التفسير بالمقتضى من معنى الكلام والمقتضب من قول الشرع. وهذا هو الذي دعا به النبي محمد لابن عباس في قوله ((اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل)). وروى البخاري عن علي رضي الله عنه لما سئل ((هل خصكم رسول الله بشيء؟ فقال: ما عندنا غير ما في هذه الصحيفة، أو فهم يؤتاه الرجل)). ومن هاهنا اختلف الصحابة في معنى الآية فأخذ كل واحد برأيه على منتهى نظره في المقتضى.

والتفسير بالدراية يعني إعمال النظر العقلي واتباع طرق الاستدلال في بيان المعاني والأحكام المستمدة منها فيما لم يرد دليل قاطع عليه. وأصحاب هذا التفسير يستمدون حجتهم من قول الله تعالى: ﴿أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها﴾ وكذلك قوله: ﴿كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر أولو الألباب﴾ .

وشرط جواز هذا التفسير هو : أن يكون محكوماً بضوابط اللغة والأدلة الشرعية المحكمة.

أنواعه : التفسير بالرأي منه الممدوح المقبول ومنه المذموم المردود، يعني هو على نوعين:

نوع قام على أصل لغوي ورد عند العرب، أو برهان عقلي وافق الشرع. وهو التفسير المبني على المعرفة الكافية بالعلوم اللغوية، والقواعد الشرعية، والأصولية: أصول الدين، وأصول الفقه، وعلم السنن والأحاديث، ولا يعارض نقلا صحيحا، ولا عقلا سليما، ولا علما يقينا ثابتا مستقرا، مع بذل غاية الوسع في البحث والاجتهاد والمبالغة في تحري الحق والصواب، وتجريد النفس من الهوى، والاستحسان بغير دليل، ومع مراقبة الله غاية المراقبة في كل ما يقول ، وهذا يسمى التفسير الممدوح .

ونوع لم يقم على أصل لغوي ولا برهان عقلي موافق للشرع، وإنما هو رأي مجرد لا شاهد له، وأصحاب هذا التفسير من أهل البدع والأهواء والمذاهب الباطلة وهوما يسمى بالتفسير المذموم.

حكمه : وأما حكم التفسير بالرأي، فما كان على المعنى الأول، وهو قيامه على أصل من أصول اللغة أو برهان عقلي موافق للشرع فجائز لا غبار عليه ، وما خالف ذلك فهو ممنوع .

صفات مدرسة التفسير بالرأي:

١- اعتمادها على استخدام العقل في تفسير النصوص القرآنية عند توفر العلوم اللازمة لدى المفسر.

٢- يحكمون العقل في الروايات التي جاءت بشيء من التفسير عن الرسول ﷺ وعن الصحابة رضي الله عنهم يقبلونها أو يردونها . وهذه الصفة لاهل التفسير الممنوع .

- ٣- يعدون ما جاء عن التابعين حجة اذا كان امرا ليس اجتهدا ونقله التابعي عن الصحابي صراحة كاسباب النزول او شيء عن الغيب و الاخرة .
- ٤- يضعون رأي الصحابي في الأحكام تحت طائلة التوثيق والترجيح.
- ٥- لا نجد في تفاسيرهم اسانيد الا في توثيق القراءات اذا كانت الآية لها اكثر من قراءة ، كما انهم لا يرون بأساً بتفسير القرآن من غير الرجوع سنة الرسول ﷺ .
- ٦- يعتقدون بان الرسول ﷺ لم يفسر القرآن كله بل ترك اكثره ولم يفسر الا شيئا يسيراً جداً وهذا تسويغ لهم للخوض بالتفسير بالعقل وعدم التقيد بالتفسير بالمأثور .

حجج اصحاب مدرسة التفسير بالرأى:

١- قال تعالى آمرا بالتدبر ﴿ **أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا** ﴾ محمد: ٢٤ .

وقوله تعالى ﴿ **كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا دِيَارَهُمْ وَلِيَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ** ﴾ وآيات كثيرة تحت على التدبر والتفكر واستنباط الاحكام وغير ذلك

٢- روي عن عائشة ؓ انها قالت: (ما كان رسول الله ﷺ يفسر من القرآن الا آيات بعدد علمه اياهن جبريل) ، لم يكن الرسول ﷺ يفسر القرآن بأكمله لان المخاطبين لا يحتاجون لأكثر مما كان يفسره لهم ، لأنه نزل بلغتهم وشاهدوا ظروف نزوله ، لكن احتياج التابعين للتفسير كان أشد من الصحابة ، وهكذا يكثر احتياج الناس لتفسير ما لم يفسره النبي ﷺ .

٣- ان حديث ابن عباس ؓ الذي روى فيه قول الرسول ﷺ (من قال بالقرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار) ، وحديث جندب ؓ قوله قال رسول الله ﷺ (من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ) ، على فرض صحتهما فان النهي في الحديث الاولى منصب على الخوض في تفسير القرآن من غير توفر أدواته وهي العلم بالسنة و الاحاطة بظروف القرآن والعلوم التي يحتاج اليها المفسر .

اما الحديث الثاني فانه يريد فيه انه لا يصح تفسير احد له رأي او مذهب مسبق فيسوق نصوص القرآن لتكون له دليلاً على صحة رأيه .

٤- ما روي عن الصحابة الكرام كأبي بكر الصديق ؓ وعمر بن الخطاب ؓ وقسم من التابعين السبب فيه الاحتراز والتحرج ، وهذا زيادة لتقواهم في اشياء ليس من الضروري الخوض فيها ، فقد روي عن ابي بكر تفسيره ((للكلالة)) وعن عمر تفسيره ((لالحرج)) .

٥- اذا اقتصرنا على المنقول من التفسير عن رسول الله ﷺ فسوف لن نحصل الا على جزء يسير جداً من التفسير .

- ٦- ان الرسول ﷺ دعا لأبن عباس عليه السلام بقوله: (اللهم فقه في الدين وعلمه التأويل). فاذا كان التأويل ممنوعاً فما فائدة هذا الدعاء.
- ٧- ان شريعة الاسلام لم تات مخالفة للعقل السليم والبرهان الصحيح فيكون التفسير الصحيح الذي يسلك منهجاً سليماً على النحو التالي:
- ١- يفسر القرآن بالسنة النبوية الصحيحة.
 - ٢- الاعتماد على اقوال الصحابة.
 - ٣- الاعتماد على مطلق اللغة .
 - ٤- التفسير بالمقتضى من معنى الكلام والمقتضب من قول الشرع .